

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2025-239010

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-239010-2024)

في الدعوى المقامة

من/ المكلف  
ضد/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك  
الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

المستأنف  
المستأنف ضدها

إنه في يوم الأربعاء 2025/01/22م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

الدكتور/ ...  
رئيساً  
الدكتور/ ...  
عضواً  
الأستاذ/ ...  
عضواً

الوقائع

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 2024/06/27م، من/ ...، هوية وطنية رقم (...) بصفتها وكيلةً عن الشركة المستأنفة بموجب الوكالة رقم (...) وترخيص الترافع عن الشخصية المعنوية الخاصة رقم (...) على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (IZJ-2024-216316) الصادر في الدعوى رقم (Z-216316-2023) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2017م، في الدعوى المقامة من المستأنف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

أولاً:

أ- رفض اعتراض المحمية بشأن القروض.

ب- رفض اعتراض المحمية بشأن اطراف ذات علاقة.

ج- رفض اعتراض المحمية بشأن الذمم الدائنة ومحتجزات دائنة وتذاكر سفر مستحقة.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2025-239010

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-239010-2024)

ثانياً:

أ- رفض اعتراض المدعية فيما يتعلق ببند فرق الرواتب والأجور.

ب- رفض اعتراض المدعية بشأن المشتريات الخارجية.

ثالثاً: رفض اعتراض المدعية بشأن الدفعات المقدمة.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المكلف فتقدم بلائحة استئنافية اطلعت عليها الدائرة وتضمنت ما حاصله أن المكلف يطالب بقبول استئنافه ونقض قرار دائرة الفصل.

وفي يوم الأربعاء بتاريخ 2025/01/22م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلساتها في تمام الساعة 12:00 بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المحضر، وذلك عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم (1) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمركية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (25711) وتاريخ: 1445/04/08هـ؛ وبعد الاطلاع على طلب الاستئناف، وعلى المذكرات المقدمة، وما احتواه ملف الدعوى من أوراق ومستندات، وبعد المداولة، وحيث إن الدعوى مهيأة للفصل فيها بحالتها الراهنة، فإن الدائرة تقرر قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وفيما يخص استئناف المكلف بشأن بند (فرق الرواتب والأجور - فيما يتعلق بمبلغ (6,737,738 ريال). وحيث نصت المادة (70) من نظام المرافعات الشرعية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/1) وتاريخ 1435/01/22هـ على أنه: "للخصوم أن يطلبوا من المحكمة في أي حال تكون عليها الدعوى تدوين ما اتفقوا عليه من إقرار أو صلح أو غير ذلك في محضر الدعوى، وعلى المحكمة إصدار حكم بذلك"، كما نصت الفقرة (1) من المادة (70) من اللائحة التنفيذية لنظام المرافعات الشرعية الصادرة بقرار وزير العدل رقم (39933) وتاريخ 1435/05/19هـ على أنه: "إذا حصل الاتفاق قبل ضبط الدعوى فيلزم رصد مضمون الدعوى والإجابة قبل تدوين الاتفاق، مع مراعاة أن يكون أصل الدعوى من اختصاص الدائرة، ولو كان مضمون الاتفاق من اختصاص محكمة أو دائرة أخرى، بشرط أن يكون محل الدعوى أو بعضه من بين

## الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2025-239010

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-239010-2024)

المتفق عليه"، وبناءً على ما تقدم، وحيث ثبت لهذه الدائرة قبول الهيئة لترك الاستئناف وفق ما ورد في الخطاب الصادر منها في المذكرة الإلحاقية والمتضمن على " ... تفيد الهيئة بقبول اعتراض المكلف جزئياً في حدود المستندات المقدمة بمبلغ (6,737,738 ريال).. الأمر الذي يتعين معه لدى الدائرة إثبات انتهاء الخلاف بشأن بند (فرق الرواتب والأجور أ- فيما يتعلق بمبلغ (6,737,738 ريال).

وفيما يخص استئناف المكلف بشأن بند (فرق الرواتب والأجور ب- فيما يتعلق بمبلغ (7,048,906 ريال) وبند (فرق المشتريات الخارجية). وبند (القروض بمبلغ 14,288,038 ريال). وبند (أطراف ذات علاقة بمبلغ 11,660,901 ريال). وبند (ذمم دائنة بمبلغ 5,730,998 ريال ومحتجزات دائنة بمبلغ 3,354,386 ريال وتذاكر سفر مستحقة بمبلغ 857,119 ريال). وبند (الدفعات المقدمة) وبعد اطلاع الدائرة على الاستئناف، وحيث إنه لا تثريب على الدائرة بالأخذ بأسباب القرار محل الطعن دون إضافة عليها متى ما قدرت أن تلك الأسباب تغني عن إيراد أي جديد، لأن في تأييدها لها بما حملته تلك الأسباب يتأكد معه أنها لم تجد فيما وجه إلى القرار من مطاعن ما يستحق الرد عليها بأكثر مما تضمنته تلك الأسباب، ولما كان ذلك وكان الثابت أن القرار محل الاستئناف في شأن المنازعة بخصوص البنود محل الطعن جاء متفقاً مع الأسباب السائغة التي بُني عليها والكافية لحمل قضائه إذ تولّت الدائرة المصدرة له تمحيص مكنم النزاع فيه وانتهت بصده إلى النتيجة التي خلصت إليها في منطوقه، وحيث لم تلاحظ هذه الدائرة ما يستدعي الاستدراك أو التعقيب بشأنه في ضوء ما تم تقديمه من دفعات مثارة أمامها، الأمر الذي تنتهي معه هذه الدائرة إلى رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل محل الاستئناف فيما انتهى إليه من نتيجة في هذه البنود محل الدعوى محمولاً على أسبابه.

وبناءً على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

## منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف، سجل تجاري (...)، رقم مميز (...). ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (IZJ-2024-216316) الصادر في الدعوى رقم (Z-216316-2023) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2017م.

ثانياً: وفي الموضوع:

1- فيما يتعلق ببند (فرق الرواتب والأجور):

أ- إثبات انتهاء الخلاف فيما يتعلق بمبلغ (6,737,738 ريال).

ب- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق بمبلغ (7,048,906 ريال).

## اللجنة الإستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2025-239010

الصادر في الاستئناف المقيّد برقم (Z-239010-2024)

- 2- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (فرق المشتريات الخارجية).
- 3- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (القروض بمبلغ 14,288,038 ريال).
- 4- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (أطراف ذات علاقة بمبلغ 11,660,901 ريال).
- 5- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (ذمم دائنة بمبلغ 5,730.998 ريال ومحتجزات دائنة بمبلغ 3,354,386 ريال وتذاكر سفر مستحقة بمبلغ 857,119 ريال).
- 6- رفض استئناف المكلف، وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (الدفعات المقدمة).

عضو  
الأستاذ/ ...  
رئيس الدائرة  
الدكتور/ ...  
عضو  
الدكتور/ ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعه إلكترونياً.